

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٧٧٧ لسنة ٢٠١٠

بيان إنشاء الوحدة المركزية لترخيص المناطق التجارية ذات الطبيعة الخاصة

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٥٣ لسنة ١٩٥٤ في شأن المجال الصناعي والتجاري؛
وعلى القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٥٦ في شأن تنظيم الإعلانات؛
وعلى القانون رقم ١٤٠ لسنة ١٩٥٦ في شأن إشغال الطرق العامة؛
وعلى القانون رقم ٣٧١ لسنة ١٩٥٦ في شأن المجال العامة؛
وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩؛
وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤؛
وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بإصدار قانون البناء؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٤ لسنة ٢٠٠٨ بإنشاء جهاز تنمية التجارة الداخلية؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٦٠ لسنة ٢٠١٠ بإعادة تنظيم اختصاصات
منع تراخيص البناء والتشغيل للمناطق التجارية والصناعية؛

قررت:

(المادة الأولى)

ينشأ بجهاز تنمية التجارة الداخلية وحدة تسمى «الوحدة المركزية لترخيص المناطق التجارية ذات الطبيعة الخاصة»، تكون مهامها إصدار تراخيص بناء وإقامة وإدارة وتشغيل وإشغال الطرق والإعلانات، وذلك بالنسبة للمجال التجارية العامة والمنشآت والمشروعات، المقامرة بالمناطق التجارية ذات الطبيعة الخاصة التي يصدر بتحديدها قرار من وزير التجارة والصناعة.

وتباشر الوحدة سائر الإجراءات المتعلقة بهذه التراخيص وفقاً للقواعد والأحكام المقررة في القوانين السارية في هذا الشأن، وللجهاز تغريض من يراه من الجهات المعنية في مباشرة بعض اختصاصات هذه الوحدة.

(المادة الثانية)

تشكل الوحدة من عدد كافٍ من التخصصات الإدارية والفنية والقانونية الازمة

ل مباشرة نشاطها بشأن التراخيص المشار إليها ، وعلى أن تضم في تشكيلها :

أحد الخبراء بشئون تراخيص المحال التجارية والصناعية ، يتم ندبه من وزارة التنمية المحلية
أو من وحدات الإدارة المحلية .

أحد المختصين بالأمن الصناعي ، يتم ندبه من مديريةقوى العاملة بإحدى وحدات
الإدارة المحلية .

أحد المختصين بشئون البيئة ، يتم ندبه من مديرية شئون البيئة بإحدى وحدات
الإدارة المحلية .

أحد المختصين بشئون الصحة ، يتم ندبه من مديرية الشئون الصحية بإحدى وحدات
الإدارة المحلية .

أحد المختصين بشئون الدفاع المدني ، يتم ندبه من وزارة الداخلية .

أحد المختصين بالهيئة العامة للتخطيط العمراني ، يتم ندبه من وزارة الإسكان والمرافق
والتنمية العمرانية .

أحد المختصين بجهاز التفتيش الفنى ، يتم ندبه من وزارة الإسكان والمرافق
والتنمية العمرانية .

عدد كافٍ من المهندسين من أصحاب التخصص المتصل بتراخيص البناء ،
يتم تعينهم أو ندبهم من الجهات المعنية بقرار من رئيس جهاز تنمية التجارة الداخلية .

(المادة الثالثة)

يصدر بتشكيل الوحدة ، وبنظام العمل بها ، وتوزيع اختصاصات العاملين فيها
قرار من رئيس جهاز تنمية التجارة الداخلية .

(المادة الرابعة)

تصدر الوحدة المركزية لترخيص المناطق التجارية ذات الطبيعة الخاصة دليلاً إرشادياً يتضمن تحديداً دقيقاً وتصيفاً واضحاً لإجراءات وخطوات ومواعيد استصدار التراخيص المشار إليها بما يكفل استخراجها في توقيتات زمنية محددة .

ويرفع رئيس جهاز تنمية التجارة الداخلية تقريراً ربع سنوي لوزير التجارة والصناعة يتضمن بياناً بما قدم إليها من طلبات ، وما أنجزته من أعمال ، والمدد الزمنية التي استخرجت فيها التراخيص ، وما يعترض عملها من معوقات .

(المادة الخامسة)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه وإعمال مقتضاه .

صدر في ٢٠١٠/٨/٢٥

وزير التجارة والصناعة
م/ رشيد محمد رشيد

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطبع الأمريكية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / زهير محمد حسب النبى

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٠

١٩٠٦ - ٢٠١٠ س ٢٥١٩